وكذا عليبان نوافي فيه ان المتة وكذا من طيب نائما والولي اي اطيب
القبي او فعل به نحد وكرا فالهدية على الولي وان كان لحاجة
الصبي اه نعم بحث الاسنوي ان من طهرته من حيض استعمال
قليل قسط او اظفار لا زالة الرائحة الكريهة لا للتطيب كالمعتدة
واولى لوجوب ازالة الطيب عند ابتداء العدة لا الاحرام قوله
والمراد بما يقصد رائحته ان يكون معظم المقصد منه ذلك اي كالعنبر
فان معظم المقصد رائحته وان كان فيه منفعة اخرى كالتداوي
قوله او يظهر فيه هذا الغرض اي قصد رائحته الطيبة
وان غلب استعماله في غير ارادة التطيب به كارادة لونه او التداوي
به كالعنبر قوله والبخور ان اي لانه يستعمل قال في الخادم
وهو محتمل قوله كما نقله ابن الجمال سبقه الى نقل ذلك عن الاكثرين
في الحش قوله كما في الحاشية والامداد اي وغيرهما كالنهاية
فانه قال فيها كالامداد بعد الاطالة وان المعتمد فيه طيب و
عبارة الكردي قوله وبان اطال الكلام فيه ج في حاشية
الفتح وذكر فيه ما يفيد انه من الزهور ومما قاله فيه انه
من اعظم انواع الازهار رائحة وان الناس يقبلون على التطيب
به وهو زهر اكثر من كثير من الازهار التي هي طيب اتفاقا
ونقل في الحش انه مثل الورد الى اخر ما اطال به فيها وصدح
الشيخ جميح بن قاسم الجليلي في رحلته بان البان نوع من الزهور
اه والراجح ان البان نفسه طيب وان دهنه ان كان منشؤه
وهو المخلوط بالطيب فهو طيب وغيره ليس بطيب وفي حش
الفتح للشيخ ما ملخصه البان اما مستقطر بالكيفية
المعروفة وهذا طيب في ذاته فلا يحتاج لاخلاء في طيب

اخر هذا كله في الدهن الحقيقي ولم يذكراه الا في دهن البان
فيلحق به دهن غيره مما ذكروا مما دهنه المجازي وهو
الشيرج مثلا فان التي فيه واحد مما ذكر البان او غيره حتى
اختلطا به او اغلى معه فهو طيب وان التي ذلك في سمسمه
حتى تزوج به ثم عصر السمسم كان شيرجه غير طيب لانه
ريح مجاورة لا اختلاط فيه اه قوله خلافا للفتح عبارته
ولا يخفى بان وجه هذا ان لا يحرم التطيب بذلك كما نقله الامام
والغزالي عن النص واعتمداه اي الشيخان لجماعة فقالوا
دهن البان المغلى اي او المطروح في الطيب طيب وغيره
ليس بطيب وفيه كلام بينته مع رده والجواب عنهما في
الاصل اه والجواب عنهما هو ما نصه والتحقيق تاويل كلاميهما
بان يقال مرادهما بالطيب في قولهما وهو المغلى الخ الخلاف
اي فكانهما اي الشيخان قالا ان دهن البان المنشوش اي
المغلى فيه اي البان طيب فحينئذ يطابق ما قالاه في
الشرح اي من ان دهنه طيب من ان المراد بدهنه ما
اغلى فيه وعلى نظيره في دهن البان يحمل كلام الجمهور لا
ما تزوج بسمسمه وعليه يحمل كلام الغزالي واما مه وما
رد به الشارح عليه اي زعم فيه نظر بل التحقيق ان كلامهما
لا تنافي في البان وان المعتمد فيه انه طيب نعم من قال انه
غير طيب يحمل كلامه على ما يبس لا تظهر ريحه برش الماء عليه
اه ومثله النهاية وبعد احالة الفتح على ما في الامداد مع
ما علمته من عبارته لا يظهر قول المؤلف رحمه الله خلافا للفتح
قوله والريحان قال الكردي قال في الايضاح وهو المصير ان

في الطيب البان وابزار الطيب
للكتة سميته طيبا
التي هي محل صح

وقوسط الشيخان كلا منهما طيب

Copyright © King Saud University